

## صوم المغمى عليه ؟

خالد المشيقح

---

إذا اغمى على الشخص لا يخلو من حالتين. الحالة الأولى أن يغمى عليه بعض النهار. ولنفرض أنه كان صائماً في أول النهار ثم سقط واغمى عليه. فإذا اغمى عليه بعض النهار فنقول بان صيامه صحيح - 00:00:00

أو أنه آآ نعم أو أنه أصبح آآ في الليل نوى الصيام ثم اغمى عليه وقبل غروب الشمس افاق. نقول بان صيامه صحيح. فالحالة الأولى

إذا اغمى عليه بعض النهار أو افاق بعض النهار المغمى عليه فنقول بان صيامه ماذا؟ ها؟ صحيح. الحانة - 00:00:20

الثانية أن يغمى عليه جميع النهار. من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس وهو مغمى عليه. هذا نقول لا يصح صومه. صومه

ويجب أن يقضي باتفاق الأئمة. يقول بان صومه لا يصح ويجب عليه أن يقضي - 00:00:50

باتفاق الأئمة - 00:01:10